



حتى لا يزول الأخضر



الأشجار والمخائق في مدن مصر من منظور العدالة البيئية



حتى لا يزول الأخضر

الأشجار والحدائق في مدن مصر من منظور العدالة البيئية

الطبعة الأولى/نوفمبر 2022

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة

بموجب رخصة المشاع الإبداعي،

النسبة-بذات الرخصة، الإصدار 4.0

<http://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0>

نستخدم الخط الأميري الحر amirifont.org



قام بإعداد هذه الورقة محمد يونس، الباحث بملف العدالة البيئية بالمبادرة المصرية للحقوق الشخصية، وصاغ الجوانب القانونية منها أحمد الصعيدي المحامي والباحث في الملف نفسه.

مقدمة

في السنوات الماضية، بات قطع الأشجار ظاهرة متكررة تصاحب مشروعات بناء وتطوير المرافق الخدمية، بشكل لا يراعي الوظيفة البيئية للأشجار والمساحات الخضراء، خاصة في المدن، باعتبارها حلاً بديهيًا منخفض التكلفة وفعالاً لعلاج مشاكل تلوث الهواء والضوضاء، وتوفير الظل في الشوارع، وتبريدها في ظل الزيادات القياسية لدرجات الحرارة في العقود الأخيرة. في المدن، وتحديدًا في القاهرة الكبرى، صار قطع الأشجار في المساحات البينية للطرق وعلى جوانبها، هو الإجراء الأولي لعمليات توسيع الشوارع لدواعي السيولة المرورية وتوفير مساحات وقوف للسيارات. لم ترتق تلك العلاقة الحسابية المبسطة التي استخدمت للاستفادة من الأمتار المعدودة في كل شارع من الرصيف وأشجاره إلى دراسة هندسية وتخطيط مسبق يشمل أي أبعاد بيئية واجتماعية، كان يمكن ان تتوصل معها لحلول جذرية لمشاكل الزحام، التي لم ولن تُحل على المدى الطويل بمعادلة حسابية لزيادة عدد الأمتار لصالح السيارات والمركبات على حساب المشاة. لم تُسَلَمَ أشجار الريف كذلك من عمليات التطوير التي اقتلعت آلاف الأشجار على أقل تقدير أثناء تنفيذ مشروع تبطين الترع والمصارف، دون الإعلان عن أي دراسات أثر بيئي لإزالة تلك الأشجار أو تحديد منهجية واضحة للإزالة وتخفيف عمليات القطع إلى أقصى درجة ممكنة.

كانت أولوية سياسات التطوير المركزية هي سرعة إنجاز الأعمال الإنشائية، ونتج عن هذا النهج المتسارع تهميش أدوار أصحاب المصالح في مناطق التطوير، مثل بناء كباري وتوسعة طرق حي مصر الجديدة، والذي تطلب قطع أشجار وإزالة حوالي 90 فداناً من المساحات الخضراء، دون وجود حوار مجتمعي يُستعان بتجرباته في التخطيط. كما رأت إدارات الأحياء فرصة استثمارية في المساحات الخضراء، حيث ترافقت عمليات التطوير مع استغلال تجاري للمساحات تحت الكباري في كثير من الأحيان، و«تطوير» عدد من المساحات الخضراء عن طريق تأجير أجزاء من الحدائق لإقامة مطاعم وكافيات، مثل ميدان قصر عابدين¹.

من ناحية أخرى، تقول وزارة البيئة إن زيادة سرعة المركبات وإنشاء الكباري يقللان من زمن التكدس المروري في الشوارع، ومن ثم يخفضان من أحمال التلوث بالكربون²، وكأن إزالة الأشجار إجراء مقتطع من سياق التنمية المستدامة التي تراعي البعد البيئي بشكل متكامل، يتضمن تخفيف درجات الحرارة، وتقليل الجزر الحرارية، والتقليل من الملوثات المختلفة للهواء في المدن الأسمنتية، وليس فقط تقليل انبعاثات الكربون. وحتى لو أعيد تشجير تلك المساحات، يعتبر قطع الأشجار

1- سيد الخلفاوى (2022)، ميدان عابدين كما لم تشاهده من قبل.. إنشاء محال ومطاعم لتشغيل الشباب (صور) - اليوم السابع

2- بي بي سي نيوز عربي (2022): لقاء وزيرة البيئة المصرية عن استعداد مصر لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي

الناضجة إهداراً وخسارة لمجهودات عشرات السنين من الرعاية والصيانة لتلك الأشجار، التي تمتص كميات أكبر من ثاني أكسيد الكربون، وتوفر ظلاً للمشاة بشكل أكبر من الأشجار المخطط زراعتها من جديد.

لا تُعتبر الأشجار والمساحات العامة حتى الآن مكوناً رئيسياً من سياسات الصحة العامة وحماية البيئة في مصر. هناك مبادرات ومبادرات متفرقة، مثل مبادرة وزارة البيئة لزراعة الأشجار في المناطق الأكثر تلوثاً، ومبادرة «تحضر للأخضر»، ومحاولات غير ناجحة من الوزارة لبناء الحزام الأخضر حول القاهرة الكبرى. وتبقى تلك المبادرات كتدخلات حكومية منفصلة عن السياسات العامة، وتعتبر إدارة غير مستدامة وغير مكتملة ما لم تدمج مع أهداف صحية وبيئة محددة، وفي وجود تنسيق ما بين الجهات المتعددة في الأحياء والوزارات التي تدير الحدائق المختلفة وأشجار الشوارع أو المجاري المائية والغابات الشجرية.

وعلى الرغم من إدراج الحكومة لهدف الحفاظ على المساحات الخضراء والتوسع بها في كل التقارير البيئية تقريباً، وأحدثها الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050 في مصر، والتقارير الأولى للمساهمات المحددة وطنياً، إلا أنها لا تحدد نسب نصيب الفرد من المساحات العامة الخضراء، بينما تم استهداف إنشاء متنزهات مفتوحة بمساحة تتراوح بين 5 إلى 20 فداناً في المدن الجديدة فقط.

في اللحظة الحالية، التي من المفترض أن تقوم فيها الحكومة المركزية بتطوير استراتيجيات القطاعات المختلفة لتحقيق التنمية المستدامة والتكيف مع آثار تغير المناخ، مع قيامها باستضافة مؤتمر المناخ (COP 27)، يتعين على الحكومة تحديد أهداف واقعية معلنة لنسب محددة لنصيب الفرد من المساحات الخضراء في المدن، والاستثمار في حل زراعة الأشجار وتوفير المساحات الخضراء، كإجراءات مُجدية ومنخفضة التكلفة لتخفيف الحرارة وتلوث الهواء في المدن.

تطرح هذه الورقة أسئلة وأجوبة عن الأشجار والمساحات العامة، لمحاولة إلقاء الضوء على مسائل كعدد الأشجار ونسب المساحات الخضراء وأهميتها للبيئة ولصحة المصريين وفوائدها الأخرى المتعددة، ولتوضيح جوانب الحماية القانونية للأشجار، وخطط الحكومة وأدوار الجهات المختلفة في إدارة المساحات الخضراء.

1. ما أهمية الأشجار والمساحات الخضراء³؟

الأشجار ليست رفاية في ظل الزيادات القياسية لدرجات الحرارة في العقود الأخيرة. في المدن، تعتبر الأشجار والمساحات الخضراء حلاً بديهيًا ومنخفض التكلفة وفعالاً في علاج مشاكل تلوث الهواء والضوضاء، وتوفير الظل في الشوارع، وتبريدها، ومصدراً للعواصف الترابية حول المدن، ناهينا عن الأثر النفسي للمساحات الخضراء والأشجار. كما أنها موطن للعديد من الطيور، ومصدر للتنوع البيولوجي داخل مدنتنا الأسمنتية. وفي الريف، تلعب الأشجار على حواف المجاري المائية دوراً مركزياً في العمل اليومي للزارعين. فتحت ظلها مكان للطعام والراحة من ساعات الظهيرة، ومخزن للأدوات والعدد وطاولات للحيوانات، كما أنها في كثير من الأحيان مصدر للخشب والثمار.

وتمكن الإشارة إلى بعض الفوائد متنوعة الطبيعة للأشجار فيما يلي:

- تستطيع الأشجار تبريد الهواء وخفض درجة الحرارة من 2 إلى 8 درجات مئوية، مما يساعدنا على ترشيد استهلاكنا لمكيفات الهواء، وبالتالي خفض استهلاكنا للطاقة، بما يمكننا من خفض الإنفاق على فاتورة الكهرباء. بالإضافة لتوفير حرق الوقود في محطات الطاقة، وهو ما يعني ترشيد استخدام مواردنا الطبيعية.

3- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة : فوائد الأشجار الحضرية.

- تنقي الأشجار الهواء من الملوثات، عن طريق امتصاص الغازات الملوثة من الجو مثل أول أكسيد الكربون، وأكاسيد النيتروجين والكبريت، وكذلك الأوزون. وتصفّي أوراق الأشجار الجسيمات الدقيقة العالقة في الهواء مثل أدخنة عوادم السيارات والغبار عن طريق احتجاز الأوراق لتلك الجسيمات.
- تمتص الأشجار الناجمة 150 كيلو جراماً من غاز ثاني أكسيد الكربون سنوياً، ما يساعد على التخفيف من آثار تغير المناخ.
- يمكن لزراعة الأشجار ضمن تخطيط المدن أن ترفع قيمة العقارات بنسبة تصل إلى 20 في المائة، وأن تجذب السياحة والأعمال.
- الأشجار الناجمة تنقي المياه وتنظم تدفقها، حيث يمكنها اعتراض أكثر من 15 ألف لتر من المياه سنوياً، ما يخفف الضغط على شبكات تصريف المياه المحلية.
- توفر المساحات الخضراء في المدن فرصاً أفضل لممارسة الأنشطة البدنية والتواصل الاجتماعي وتقليل الإجهاد النفسي، إذ إن المناظر الخضراء تقلل من ارتفاع ضغط الدم والتوتر.
- تحفّض الأشجار مستويات الضوضاء في الشوارع داخل المدن، وتعمل كمصدات للرياح والعواصف الترابية حولها.
- الأشجار هي موطن للعديد من الطيور ومصدر غذاء لها، مما يزيد من التنوع البيولوجي داخل المدن.

شكل رقم: 1 أهمية الأشجار والمساحات الخضراء في حياتنا



المصدر: البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة⁴


4- UNDP : Smart, Sustainable and Resilient Cities:the Power of Nature-based Solutions

2. ما هو نصيب الفرد من الأشجار في مصر؟

يصل نصيب الفرد من الأشجار في مصر إلى شجرة واحدة فقط، وهي أقل نسبة مقارنة بدول شمال أفريقيا. ووصلت كثافة الأشجار إلى 69 شجرة لكل كيلو متر مربع عام 2015، وفقاً لجريدة واشنطن بوست نقلاً عن بحث علمي عن كثافة الأشجار عالمياً بدورية نيتشر⁵.

5- Crowther, T., Glick, H., Covey, K. et al. (2015). Mapping tree density at a global scale. Nature. Chris Mooney. (2015) The world's 3 trillion trees, mapped. The Washington Post.

شكل رقم: 2 نصيب الفرد من الأشجار



المصدر: دورية نيتشر العلمية

3. ماهو نصيب الفرد من المساحات الخضراء في مصر؟

تشير النشرة السنوية لإحصاءات المرافق العامة التابعة على مستوى مجالس المدن والأحياء لعام 2020، والتي يصدرها الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، إلى أن إجمالي المسطحات الخضراء والحدائق والمتنزهات، بما في ذلك حدائق الحيوان والأسماك في 28 محافظة مصرية، يصل إلى حوالي 17 ألف كيلو متر مربع.

- يبلغ متوسط نصيب الفرد من المساحات الخضراء في المحافظات المصرية 17 سنتيمترات فقط من المساحات الخضراء.
- كان أكبر نصيب للفرد من المساحات الخضراء في محافظة جنوب سيناء بواقع 161 سنتيمتراً، بينما وصل نصيب الفرد إلى سنتيمترين فقط في محافظات القليوبية والغربية والفيوم وقنا ومطروح.
- بلغ متوسط نصيب الفرد في المحافظات الحضرية، وهي القاهرة والإسكندرية والسويس وبورسعيد، حوالي 39 سنتيمتراً من المساحات الخضراء.
- بلغ متوسط نصيب الفرد من المساحات الخضراء في الدلتا، وصعيد مصر، والمحافظات الحدودية 15.5 و10.7 و66.6 سنتيمترات على الترتيب.


4. ما الأحياء الأكثر تضرراً من موجات الحرارة والتي تحتاج لزيادة المساحات الخضراء؟

وفقاً لورقة علمية لباحثين من جامعة القاهرة، درست أكثر أحياء القاهرة احتياجاً لزيادة المسطحات الخضراء للتخفيف من أثر موجات الحرارة، تبين أن كل أحياء القاهرة تفتقر للحد الأدنى من الغطاء الأخضر. وعن طريق دراسة درجات الحرارة القصوى، والكثافة السكانية، والفئات الأكثر هشاشة (السكان الأكبر من 65 سنة، والأطفال تحت 5 سنوات)، ومستويات الفقر في كل حي، كانت النتيجة أن 13 من أصل 46 منطقة في القاهرة معرضة لمخاطر مرتفعة أو مرتفعة جداً من التعرض لموجات الحرارة⁶.

6- Mohsen Abounaga, Mona Mostafa, (2019) Mitigating Heat Islands Effect in Mega Cities through Districts> Prioritisation for Urban Green Coverage Applications: Cairo – Egypt as a Case Study. Renewable Energy and Environmental Sustainability.

شكل رقم: 4

أحياء القاهرة الأكثر عرضة لمخاطر موجات الحرارة وفي احتياج لزيادة المساحات الخضراء



المصدر: دراسة علمية لباحثين من جامعة القاهرة

5. ما هي الأهداف الحكومية لزيادة المساحات الخضراء؟

وصل نصيب الفرد من المساحات الخضراء عام 2008 في القاهرة الكبرى إلى متر ونصف المتر وحوالي 30 سنتيمترًا داخل نطاق الطريق الدائري، وهي من النسب الأقل عالمياً، مقارنة بمعدلات تتراوح ما بين 12 إلى 18 متراً للفرد وفقاً لرؤية القاهرة 2050 الصادرة عام 2008⁷.

غير أنه عند إطلاق المخطط الإستراتيجي لمنطقة القاهرة الكبرى، ظهر أن نصيب الفرد من المسطحات الخضراء في القاهرة الكبرى يصل إلى 3 متر للفرد، وكان ذلك في وقت كانت فيه أعداد ساكني القاهرة الكبرى تبلغ 15.8 مليون نسمة فقط⁸. ويبيّن الجدول التالي المعايير والأهداف المصرية للمناطق الخضراء في المدن المصرية، وفقاً لأسس ومعايير التنسيق الحضاري للمناطق المفتوحة والمسطحات الخضراء، المعتمدة من المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية، طبقاً للقانون رقم 119 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية⁹.

7- Presentation of Cairo Future Vision 2050. General Organization for Physical Planning.

8- Greater Cairo Urban Development Strategy. Part 1: future vision and strategic directions. Ministry of Housing.

9 أسس ومعايير التنسيق الحضاري للمناطق المفتوحة والمسطحات الخضراء. (2010) الجهاز القومي للتنسيق الحضاري. وزارة الثقافة. مصر

جدول رقم: 1 المعدلات التخطيطية للمناطق المفتوحة في مصر

الوضع الحالي	معدلات المناطق المفتوحة في المناطق الصحراوية		معدلات المناطق المفتوحة في مدن وادي النيل		نوع التجمع
	المعدل المستهدف م/2 للفرد	الحد الأدنى م/2 للفرد	المعدل المستهدف م/2 للفرد	الحد الأدنى م/2 للفرد	
-0.5 1.5	7	5	10	7	المدن القائمة
-7.0 13	15	10	20	15	المدن الجديدة
	10	5	10	5	القرى [أكبر من 50 فدان]
	5	3	5	3	القرى [أقل من 50 فدان]

المصدر: الجهاز القومي للتنسيق الحضاري، وزارة الثقافة

6. هل يحمي القانون الحق في المساحات الخضراء؟

وضع المُشرِّع المصري أساساً قانونياً للحق في المساحات الخضراء، وزيادتها وتنميتها في البلاد، كضرورة لتحسين نوعية الحياة والصحة العامة. فينص الدستور المصري على أن دور الدولة لا يقتصر على حماية المساحات الخضراء في الحضر، ولكنه يتعدى ذلك بتنمية هذه المساحة وزيادتها. بينما تنص المادة 45 من الدستور المصري على أن «تلتزم الدولة بحماية بحارها وشواطئها وبحيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية. ويحظر التعدي عليها، أو تلويثها، واستخدامها فيما يتنافى مع طبيعتها، وحق كل مواطن في التمتع بها مكفول، كما تكفل الدولة حماية وتنمية المساحة الخضراء في الحضر، والحفاظ على الثروة النباتية والحيوانية والسمكية، وحماية المعرض منها للانقراض أو الخطر، والرفق بالحيوان، وذلك كله على النحو الذي ينظمه القانون».

وتنص المادة 46 من الدستور على أن «لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة وحمايتها واجب وطني وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها وعدم الإضرار بها والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة وضمان حقوق الأجيال القادمة فيها».

واهتم قانون البيئة المصري الصادر في عام 1994 بالمساحات الخضراء، فجاء النص في المادة 27 على أن «تخصص في كل حي وفي كل قرية مساحة لا تقل عن ألف متر من أراضي الدولة لإقامة مشتل لإنتاج الأشجار على أن نتاج منتجات هذه المشاتل للأفراد والهيئات بسعر التكلفة. وتتولى الجهات الإدارية المختصة التي تتبعها هذه المشاتل إعداد الإرشادات الخاصة بزراعة هذه الأشجار ورعايتها، ويسهم جهاز شئون البيئة في تمويل إقامة هذه المشاتل». وتضمن هذه المادة أيضاً وجود مساحات خضراء عديدة في كل حي وقرية، مما يساعد على زيادة تلك المساحات داخل المدن. كل هذه المواد تؤكد على كفاية القانون للمتحق في المساحات الخضراء وتنميتها وزيادتها داخل المدن.

العدوان على الأشجار مُجرّم

أعطى المشرّع المصري، في قانون العقوبات أهمية كبرى لحماية الأشجار والمساحات الخضراء داخل المدن، وذلك من خلال تجريم التعدي على المساحات الخضراء. فجاءت المادة 162 من قانون العقوبات المصري لتنص على أن «كل من هدم أو أتلف عمداً شيئاً من المباني أو الأملاك العامة أو المنشآت المعدة للنفع العام، أو الأعمال المعدة للزينة ذات القيمة التذكارية أو الفنية، وكل من قطع أو أتلف أشجاراً مغروسة في الأماكن المعدة للعبادة أو في الشوارع أو في المتنزهات أو في الأسواق

أو في الميادين العامة يُعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن مائة جنيه ولا تزيد عن خمسمائة جنيه».

ليس هذا فقط، بل إن المشرع نصّ في المادة 367 من قانون العقوبات أيضاً على أن «يُعاقب بالحبس مع الشغل: (أولاً): كل من قطع أو أتلف زرعاً غير محصود أو شجراً نابتاً أو مغروساً أو غير ذلك من النباتات.

(ثانياً): كل من أتلف غيطاً مبدوراً أو بث في غيط حشيشاً أو نباتاً مضرّاً.

(ثالثاً): كل من اقتلع شجرة أو أكثر أو أي نبات آخر، أو قطع منها أو قشرها يُبيتها وكل من أتلف طعمة في شجرة.

ويجوز جعل الجناة تحت ملاحظة البوليس مدة سنة على الأقل وستين على الأكثر».

وعند وجود ضرورة تستدعي قطع الأشجار أو إزالة الحدائق العامة، سواء كانت هذه الضرورة تتعلق بتطوير مساحات خضراء وحدائق عامة، أم تتعلق بأي مشروع آخر، ينص قانون البيئة على ضرورة إجراء دراسة لتقييم الأثر البيئي، والتي تتطلب ضرورة عقد جلستي استماع عام كصورة من صور المشاركة المجتمعية.

7. كيف نظم القانون المصري التعامل مع الأشجار؟ وما هي الجهات المنوط بها إصدار تصاريح قطع الأشجار؟

وضع القانون سياجاً قانونياً لحماية الأشجار منذ أمد بعيد، كما وضع آلية للتعامل مع تلك الأشجار. فالشجرة مثل أي كائن حي تحتاج الى رعاية مستمرة حتى يشتد عودها وتعيش لأطول فترة ممكنة، وقد تمرض أو تصيبها آفة وتموت، وقد تنتج عن هذا الأمر أضرار جمة مثل سقوط الأشجار الكبيرة المتعددة الفروع على المارة، مما قد يصيبهم أو يؤدي الى إتلاف ممتلكاتهم، وقد يساء استخدام هذا الأمر في إزالة المزيد من الأشجار الموجودة داخل المدن بحجة مرض الشجر أو الخشبية من تساقطه. ونظراً لخطورة هذا الأمر نظم القانون إجراءات قطع الأشجار في الحالات الضرورية والتصاريح اللازمة في تلك الحالة والجهات المختصة بهذه التصاريح. ووضع عقوبة على مخالفة هذه الإجراءات.

ونستعرض هنا طبيعة الحدائق العامة الموجودة حتى يتسنى لنا معرفة الجهة المختصة بإصدار التصاريح بتطويرها، وذلك كما يلي:

أ. الحدائق المتخصصة

وهي حدائق تتبع المحافظة، ومثال على ذلك مشروع إنشاء الحدائق المتخصصة التابع لمحافظة القاهرة والذي يضم 31 حديقة بمساحة إجمالية 249 فدان، و8 قراريط، و10 أسهم تتوزع على مناطق المحافظة¹⁰. هذه الحدائق تتبع المحافظة من حيث المتابعة والإشراف والرقابة وإصدار التراخيص المتعلقة بتطويرها وقطع الأشجار بها.

ب. الحدائق المتميزة

وهي حدائق تتبع هيئة نظافة وتجميل القاهرة ويبلغ عددها حوالى 300 حديقة تتولى الهيئة الإشراف على متابعتها والعناية بالأشجار والمساحات الخضراء الموجودة بها، وذلك بالتنسيق مع الإدارات والوحدات الإدارية بمحافظة القاهرة¹¹. وتعتبر هيئة نظافة وتجميل القاهرة (أو أي من الجهات الإدارية التي تماثلها في المحافظات المختلفة) هي المختصة بالعناية بالحدائق العامة، وغرس الأشجار بالميادين والشوارع والطرق¹²، غير أنها لا تملك سلطة إصدار التراخيص المتعلقة بقطع

10- مشروع الحدائق المتخصصة. البوابة الإلكترونية. محافظة القاهرة

11- بيان بالحدائق المتميزة بمحافظة القاهرة عام 2018، محافظة القاهرة

12- تم إنشاؤها بموجب القرار 284 لسنة 1983 وتضمنت المادة الثانية منه اختصاصات الهيئة ومن ضمنها العناية بالحدائق العامة وغرس الأشجار في الشوارع.

الأشجار، فهي تختص فقط بالعتاة بالحدائق العامة والأشجار وعرس الأشجار في الميادين العامة والشوارع الرئيسية، وذلك بالنسبة للحدائق المتميزة والمتخصصة وباقي الحدائق العامة الموجودة في القاهرة الكبرى. بالإضافة إلى ذلك، توجد في كل وحدة محلية صغرى (حي أو مجلس مدينة أو مركز) إدارة للتشجير، تكون مهمتها الاهتمام بالأشجار داخل نطاق الوحدة المحلية وتقليمها (تقليماً جمالياً فقط). وتصدر تلك الإدارة كافة الرخص المتعلقة بقطع وإزالة الأشجار بعد مراجعة كافة الاشتراطات والضوابط الأخرى، وذلك بالتعاون مع هيئة نظافة وتجميل القاهرة (أو الهيئات الأخرى المماثلة لها في كل محافظة). وفي حالة الأشجار العتيقة يتم الرجوع الى إدارة التشجير بوزارة البيئة.

ج. الحدائق التاريخية (التراثية)

وهي أحد الموروثات العمرانية التي تزخر بها مصر، وهي جزء لا يتجزأ من التراث المحلي، وتمثل نوعاً من أنواع العلم والمعرفة الذي يعكس ثقافة المجتمع¹³، ومن أمثلتها حديقة الحيوان بالجيزة وحديقة الأسماك وحديقة الأورمان، وتم تعريف الحدائق التراثية بأنها الحدائق التي أنشئت قبل منتصف القرن العشرين وتمثل رصيذاً من التراث العمراني¹⁴.

13- حسام فتحي، ياسمين نبيل. (2019) معايير رصد وتسجيل الحدائق التاريخية في مصر. كلية التخطيط الإقليمي والعمراني. جامعة القاهرة.

14- ورد هذا التعريف في دليل أسس ومعايير التنسيق الحضاري المباني والمناطق التراثية ذات القيمة المتميزة (2010) في مصر.

وينظم القانون رقم 144 لسنة 2006 في شأن تنظيم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط، والحفاظ على التراث المعماري، طرق التعامل مع المناطق والأماكن التراثية. وتنص المادة الثانية من هذا القانون على أن «يحظر الترخيص بالهدم أو الإضافة للمباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز المرتبطة بالتاريخ القومي أو بشخصية تاريخية أو التي تمثل حقبة تاريخية أو التي تعتبر مزاراً سياحياً، وذلك مع عدم الإخلال بما يستحق قانوناً من تعويض. ولا يجوز هدم ما عدا ذلك أو الشروع في هدمه إلا بترخيص يصدر وفقاً لأحكام هذا القانون. ويصدر رئيس مجلس الوزراء قراراً بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت المشار إليها في الفقرة الأولى وذلك بناءً على اقتراح الوزير المختص بشئون الثقافة، بالاتفاق مع الوزراء المختصين وبعد موافقة مجلس الوزراء. ويصدر بتحديد هذه المباني والمنشآت قرار من رئيس مجلس الوزراء...الخ».

وبالفعل صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2276 لسنة 2006، والمتضمن تحديد معايير ومواصفات المباني والمنشآت المنصوص عليها في المادة الثانية من القانون 144 لسنة 2006 السابق ذكره، وجاءت الحدائق التاريخية (التراثية) من ضمن «المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز:

وتشمل المباني أو المنشآت الجمعة أو المنفردة أو الحدائق التي تتميز بقيمتها الفنية أو مواد بنائها أو الأساليب الإنشائية المستخدمة وتنطبق عليها أحد المعايير والمواصفات الآتية:

- (أ) تم إنشاؤها وفق مفاهيم أو مدرسة معمارية.
- (ب) تعكس سمات حقبة تاريخية معينة.
- (ج) تسم بالندرة والتفرد بما تحمله من زخارف لها قيمتها.
- (د) عمارة تلقائية تعبر عن بيئة محلية.»

ووفقاً للقانون السابق ذكره، فالمختص بإصدار التصاريح الخاصة بتطوير الحدائق التاريخية أو إزالة الأشجار الموجودة بها هو لجنة حصر المباني والمنشآت المنصوص عليها في المادة الأولى من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 144 لسنة 2006¹⁵.

د. الحدائق التي تدخل في حدود الأملاك العامة ذات الصلة بالموارد المائية

ينص قانون الموارد المائية والرى الجديد رقم 147 لسنة 2021، والصادر في أكتوبر 2021، في المادة الثامنة منه، على أنه

15- وكما ورد في المادة الأولى من اللائحة التنفيذية، «تتولى لجنة حصر المباني والمنشآت الصادر بها قرار من المحافظ المختص حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز المرتبطة بالتاريخ القومي او شخصية تاريخية أو التي تمثل حقبة تاريخية أو التي تعتبر مزاراً سياحياً، وذلك لبيان مدى مطابقتها لمعايير ومواصفات المباني والمنشآت الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء. ولجنة في سبيل إنجاز مهامها الرجوع إلى المعلومات الوثائقية وقواعد البيانات لهذه المباني لدى الجهات ذات الصلة».

«لا يجوز التصرف في الأشجار والنخيل التي زرعت أو تزرع في الأملاك العامة ذات الصلة بالموارد المائية والري بقطعها أو قلعها إلا بترخيص من الإدارة العامة المختصة¹⁶، ولهذه الإدارة أن تضع نظاماً لزراعة الأشجار والنخيل على هذه الأملاك وتحديد أسباب وطرق إزالتها وفقاً للضوابط التي تبينها اللائحة التنفيذية».

هـ. الأشجار التي توجد في الشوارع

هذه الأشجار تتبع الحي أو الوحدة المحلية الموجودة فيها، ويوجد في كل وحدة محلية إدارة للحدايق والتشجير تتولى رعاية الأشجار بالتعاون مع هيئة نظافة وتجميل القاهرة (أو الهيئة المماثلة لها في المحافظات الأخرى)، وتصدر تلك الإدارة كافة التصاريح المتعلقة بقطع الأشجار الموجودة في النطاق الجغرافي لكل وحدة محلية.

16- ورد في تعريف «الإدارة العامة المختصة»: إنها الإدارة العامة ذات الصلة بالموارد المائية ومنشآتها بقطاعات الوزارة ومصالحها وهيئاتها.

8. هل تعتبر أشجار الشوارع والطرق الرئيسية من الأموال العامة؟

في عام 1967 صدر قرار وزير النقل رقم 93 بشأن تنظيم المرور في الطرق الرئيسية، ونص هذا القانون في مادته الأولى على أنه «لا يجوز إجراء الأعمال الآتية على الطرق الرئيسية (السريعة) إلا بتصريح من المؤسسة المصرية العامة للطرق والكباري:

أ) زراعة الأشجار على جانبي الطريق أو الجزيرة الوسطى به ويعتبر ما يغرس من الأشجار على جانبي الطرق من الأملاك العامة.....الخ».

ولعل هذا القرار الذي مازال سارياً وفقاً لآخر تحديثات على الموقع الإلكتروني للمطابع الأميرية، يترجم اعتبار تلك الأشجار، التي زُرعت بعد إجراء دراسات وأبحاث على مدى ملاءمة تلك الأشجار لكل مدينة على حدة ومدى أهميتها بالنسبة للمنطقة التي غرست فيها، وتكبّدت الدولة تكلفه رعايتها إلى أن صارت لما هي عليه الآن، من الأملاك العامة. ويتماشي ذلك مع المادة (32) من الدستور والتي تنص على أن «موارد الدولة الطبيعية ملك للشعب، تلتزم الدولة بالحفاظ عليها،

وُحسُن استغلالها، وعدم استنزافها، ومراعاة حقوق الأجيال القادمة فيها» ويتمشى أيضاً مع نص المادة (45) التي تنص على أن «تكفل الدولة حماية وتمية المساحة الخضراء في الحضر، والحفاظ على الثروة النباتية والحيوانية والسمكية، وحماية المعرض منها للانقراض أو الخطر، والرفق بالحيوان، وذلك كله على النحو الذي ينظمه القانون».

ويترب على هذا الأمر نتيجة في غاية الأهمية، وهي عدم اقتصار محاسبة جريمة التعدي على الأشجار على بعض العقوبات الواردة في قانون العقوبات وبعض القوانين الأخرى. ولكن وفقاً لما سبق ذكره، فإن التعدي على هذه الأشجار، لا بد أن يُعامل معاملة الجرائم الواردة في الباب الرابع من قانون العقوبات (جرائم العدوان على المال العام)، والتي وردت بها عقوبات مغلظة.

9. هل هناك ممارسات دولية يمكن الاستفادة منها لتحسين وضعية المساحات الخضراء والسياسة الحكومية للتعامل مع الأشجار في المدن المصرية؟

مع النمو العمراني المتصاعد عالمياً، والزيادة المتواصلة في الكثافة السكانية، صارت الخسائر في المساحات الخضراء مشكلةً متكررة في المدن. ولا يقتصر الأمر على العالم الثالث وإنما يمتد أيضاً لمدن في أستراليا وآسيا، وبدرجة أقل أوروبا وأمريكا الشمالية¹⁷. ومن المفروغ منه أن بعض هذه المدن تنطلق من وضعية مغايرة لوضعية المدن المصرية، حيث تغطي المساحات الخضراء بالفعل حوالي 30 في المائة من مساحة الـ 38 عاصمة أوروبية، والتي تصل لأقصاها في العاصمة النرويجية أوسلو بنسبة تغطية تقدر بـ 72 في المائة¹⁸.

وبرغم هذه الوضعية المتقدمة في بعض هذه المدن، مقارنة بالمدن المصرية، فإن تلوث الهواء يقبع أيضاً كأحد المخاطر

17- Alessio Russo and Giuseppe T. Cirella, 2018, Modern Compact Cities: How Much Greenery Do We Need?

18- World Economic Forum, 2022, Which European capitals have the most green spaces?

الرئيسية، فتقدر دراسة أن ثلث من يعيشون في المدن الأوروبية يعانون من تلوث الهواء¹⁹. ويشير الهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة إلى النفاذ المنصف والعاقل للسكان إلى المساحات الخضراء الحضرية، مشيراً إلى أنه بحلول 2030 يجب توفير نفاذ غير مشروط للمساحات الخضراء العامة، بالخصوص لكبار السن والنساء وذوي الإعاقة²⁰. وبناءً على الوفاء بمعايير ثلاثة هي: الفرصة لرؤية الطبيعة الحضرية، وبالتحديد الأشجار والمساحات الخضراء، والتعرض للمساحات الخضراء بالحياة بين الأشجار، والفرص للوصول للحدائق واستخدامها للأهداف الترفيهية. على هذا الأساس صارت أعداد متزايدة من المدن تبنى معيار 3-30-300، والذي يعني أن كل مسكن (أو مدرسة أو مكان للعمل) يجب أن يطل على 3 أشجار وألا تقل الكثافة الخضراء في المنطقة التي يوجد فيها عن 30 في المائة، وألا تبعد أقرب حديقة عامة عن المسكن بما يزيد عن 300 متر²¹.

وبينما تبدأ المدن المختلفة، بقيادة الحكم المحلي المنتخب في العادة، في التعامل مع قضية التشجير بسبب أهميتها النوعية للحياة

19- Cecil C. Konijnendijk, 2022, Evidence-based guidelines for greener, healthier, more resilient neighbourhoods: Introducing the 3–30–300 rule

20- المرجع السابق

21- المرجع السابق

وللاستدامة، من مبدأ الحفاظ على الغطاء الأخضر الموجود وحمايته، فقد اتبعت العديد من المدن خطوات وأعلنت عن خطط زمنية لزيادته وتحسينه وربطه بكافة العناصر العمرانية الحضرية الأخرى، كالمساحات العامة في العموم، والتي تعرضت على مدى سنوات للتآكل بفعل سياسات التقشف. وقد بدأت مدينة فانكوفر الكندية منذ سنوات خطة لعام 2020 بناء على قاعدة ال 300-30-3²². وتضمنت الخطة 10 أهداف مختلفة تتعلق بالنفاذ للمساحات الخضراء وإضافة 150 ألف شجرة جديدة ووصلت لتحقيق هدف ألا يبعد أي مكان للسكن أو العمل أكثر من تمشية 5 دقائق من مساحة خضراء.

كما تضمنت أيضاً تقليل المخلفات ومضاعفة الوظائف الخضراء، وعلى مدار السنوات، تحولت التجربة لقصة نجاح في تحويل المدينة إلى مدينة من الأكثر مناسبة للحياة، لدرجة أنها صارت عنواناً لما يسمى بالفانكوفرية في تخطيط المساحات الخضراء. وهناك العديد من قصص النجاح في مدن مثل بوجوتا وكانبيرا وميلبورن وأوساكا وروتردام وغيرها، لكن الدرس الرئيسي هو ضرورة وجود اقتراب متكامل من الغطاء الأخضر يركز على رصد الفرص محلياً وعلى الدعم المؤسسي للدولة وعلى مشاركة أهلية جوهرية.

22- Baharash Bagherian, Liveable Cities: How much green space does your city have?

10. هل من حقنا المشاركة في عملية تطوير المساحات الخضراء والحدائق العامة؟

مشاركة المواطنين في صنع القرار البيئي أضحت ضرورة في الوقت الحالى لاستدامة هذا القرار بشكل عام. أما المساحات الخضراء والحدائق العامة، ونظراً لما لها من حساسية بيئية لارتباطها بالتنوع البيولوجي، وقدرتها على امتصاص الغازات الدفيئة، والحد من الآثار المدمرة للتغيرات المناخية، ولما لها من أثر بالغ الأهمية على تواجد الطبيعة داخل المدن، فهي تتطلب إشراك المواطنين في صنع قراراتهم البيئية، ليس فقط لاستدامة تلك المشاريع، ولكن أيضاً لزيادة ارتباط المواطنين بتلك المساحات والحدائق العامة والمساعدة في الحفاظ عليها وتميئها، ورصد الانتهاكات التي تقع عليها.

ولقد نظم قانون البيئة المصري، أثناء تعرضه لتنظيم دراسات تقييم الأثر البيئي، مسألة المشاركة المجتمعية وصورها، وجلسات الاستماع العام. فتنص المادة 19 من قانون البيئة المصري على أن «يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقييم الأثر البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع، ويكون إجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز

شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة... الخ».

وفي إطار تنظيم هذا الأمر صدر عن وزارة الدولة لشئون البيئة وجهاز شئون البيئة دليل أسس وإجراءات تقييم الأثر البيئي والذي يعتبر هو المنظم لكافة قواعد تقييم الأثر البيئي الواردة بنص المادة 19 من قانون البيئة والمادة 10 من اللائحة التنفيذية السابق الإشارة إليها. وعرفّ الدليل بعض الحالات الخاصة ذات المعاملة المتشددة على أنها مشروعات مقامة في، أو تُطل على، أو قريبة من «موقع يجب حمايته والحفاظ عليه، إمّا لأهميته البيئية.....»²³. وهذا ما ينطبق على قطع وإزالة الأشجار والحدائق العامة والمساحات الخضراء أو التقليل من مساحتها.

23- مثال ذلك لو كان المشروع المراد انشاء تصنيفه (ب) فوجوده في منطقة ذات حساسية بيئية يزيد من درجة تصنيفه ليصبح (ج) نظراً لوجوده في تلك المنطقة.